@ 2530 @ رجل ، فقذفها به ، فاجتمعا عند النبي صلى ا عليه وسلم فقال له رسول ا صلى ا عليه وسلم : الجلد ، فقال : يا رسول ا ، وا لقد نظرت حتى استيقنت ، واستمعت حتى اشتفيت وليبدان ا ظهري من الجلد ، فانه لكذلك ، اذ نزل اللعان والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربعة شهادات با انه لمن الصادقين ، والخامسة ان لعنة ا عليه ان كان من الكاذبين . ويدرا عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات با انه لمن الكاذبين ، والخامسة ان غضب ا عليها ان كان من الصادقين قال : فالتعن فاستحلفه اربع مراراً . قال : احبسوه عند الخامسة ، فانها موجبة ، ثم التعنت المراة ايضاً اربع مراراً ، فقال : احبسوها عند الخامسة ، فانها موجبة ، فتكفكفت عند الخامسة ، حتى ظنوا انها ستعترف ، ثم قالت : لا افضح قومي سائر اليوم ، فمضت على قولها ، ففرق رسول ا صلى ا عليه وسلم بينهما . .

14166 حدثنا ابو زرعة ، ثنا يحيى بن عبد ا ، حدثني ابن لهيعة ، حدثني عطاء ابن دينار ، عن سعيد بن جبير في قول ا : فاجلدوهم يعني الحكام اذا رفع اليهم ، جلدوا القاذف ثمانين جلدة . .

14167 وباسناده في قول ا : ولا تقبلوا لهم شهادة ابداً ، يقول : لا تقبل شهادة القاذف ابداً انما توبته فيما بينه وبين ا ، وكان شريح يقول : لا تقبل شهادته . .

14168 وبه عن سعيد بن جبير ولا تقبلوا لهم شهادة ابداً ، يعني بعد الجلد . يعني بعد ما جلدوا في القذف . .

14169 حدثنا ابي ، ثنا محمد بن عبد الاعلى ، ثنا محمد بن ثورة ، عن معمر ، عن الحسن ولا تقبلوا لهم شهادة ابداً كان يقول : لا تقبل شهادة القاذف ابداً ، انما فيما بينه وبين ا . .

14170 حدثنا ابو زرعة ، ثنا يحيى بن عبد ا ، حدثني ابن لهيعة ، حدثني عطاء ، عن سعيد بن جبير في قوله : شهادة ابداً يعني بعد الجلد ما دام حياً . .

14171 اخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد ، اخبرني ابي ، اخبرني عبد الرحمن